

وتد تلت من اللجنة تقريراً عن العراق المتعلقة ، من بين أمور أخرى ، بمركز إقليم افريقيا الجنوبية الغربية والاضاع القائمة فيه ، والحالة القائمة في حي ويندوك الاعلى ، واخراج سكان حي والفيس باى الاعلى من حيهم ، والاضاع القائمة في محتجز ارفامبولاند الاعلى ، والاضاع القائمة في محتجز الهواتشانا الاعلى ، والاضاع العامة القائمة في مذاقة الريهوبوت ، وسـجـن السيد توافوجاتوافو ، ومسألة عودة الهيريروز في بتشوانالاند الى افريقيا الجنوبية الغربية ، والدال المقدم من احد الطلبة في افريقيا الجنوبية الغربية للحصول على نسخة دراسية^(١) ،

وان تقيم الى ان هذه العراق لتثير بعض المسائل المتعلقة بمختلف نواحي ادارة اقليم افريقيا الجنوبية الغربية وبالاوضاع القائمة في الاقليم ، وفي مسائل قدمت اللجنة تقريراً بشأنها ،

تلنت انبار مقدمي العراق المسنين الى التقرير الذي رقبته والملاحظات التي قدمتها لجنة افريقيا الجنوبية الغربية الى الجمعية العامة في دورتها الخامسة عشرة^(٢) بشأن الاوضاع القائمة في الاقليم ، رالى التدابير التي اتخذتها الجمعية العامة بناء على هذا التقرير .

الجلسة العامة ١٥٤

١٨ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٦٥

القرار ١٥٦٤ (الدورة ١٥)

الحرية السياسية في افريقيا الجنوبية الغربية

ان الجمعية العامة ،

وقد لاحظات ، بالاستناد الى تقرير لجنة افريقيا الجنوبية الغربية^(٣) ، ان زعماء منظمة اهالي افريقيا الجنوبية الغربية وغيرهم من الافريقيين في اقليم افريقيا الجنوبية الغربية معرّضون للحبس والاعاد تحكماء ،

(١) ابرئاق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الخامسة عشرة ، الملحق رقم ١٢ (ج ع / ٤٤٦٤) ،

الباب الاول ، الفصل الرابع .

(٢) المرجع الاخير ، الباب الثاني .

(٣) المرجع الاخير ، الملحق رقم ١٢ (ج ع / ٤٤٦٤) .

١- تعرب عن قلقها الشديد لهذا الحالة المزججة ؛

٢- وتحث حكومة اتحاد افريقيا الجنوبية على ان تدر تدابيرها الى السلطات المختصة في اقليم افريقيا الجنوبية الغربية المشمول بالانتداب لوقف حبس وابعاد الافريقيين تحكما ، بمسما فيهم زعماء واعضاء منامة اعالي افريقيا الجنوبية الغربية ، وان تضمن لجميع قبايلات السكان حرية ممارسة الحقوق السياسية وحرية التعبير ♦

الجلسة العامة ١٥٤

١٨ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٦٠

القرار ١٥٦٠ (الدورة ١٥)

التدبير القانوني اللازم لتأمين تنفيذ الالتزامات
التي يضطلع بها اتحاد افريقيا الجنوبية
ازاء اقليم افريقيا الجنوبية الغربية

ان الجمعية العامة ،

اذ تشير الى قرارها رقم ١٣٦١ (الدورة ١٤) المتخذ في ١٢ تشرين الثاني (نوفمبر) ١٩٥٦ ، الذي لفتت فيه انتار الدول الاعضاء الى النتائج التي انتهى اليها تقرير لجنة افريقيا الجنوبية الغربية الخامس^(١) بشأن التدبير القانوني المتاح للدول الاعضاء حالة ان نزاع مع اتحاد افريقيا الجنوبية حول تفسير مك الانتداب الخامس باقليم افريقيا الجنوبية الغربية او تطبيقه على محكمة العدل الدولية ان تدرت تسوية هذا النزاع عن طريق المفاوضات ،

وان تلاحظ مع القلق الشديد ان ادارة الاقليم قد سارت ، في السنوات الاخيرة ، على نحو مخالف لمك الانتداب ، ولميثاق الأمم المتحدة ، وللاعلان العالمي لحقوق الانسان ، ولقرارات الجمعية العامة ، بما فيها القرار ٤٤٩ ألف (الدورة ٥) المتخذ في ١٣ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٥٥ ، الذي وافقت به الجمعية العامة على فتوى ١١ تموز (يوليه) ١٩٥٥ التي أصدرتها محكمة العدل الدولية بمسألة افريقيا الجنوبية الغربية^(٢) ،

(١) المرجع الاخير ، الدورة الثانية عشرة ، الملحق رقم ١٢ ألف (ج ٤ / ٣٦٢٠) .

(٢) المركز الدولي لافريقيا الجنوبية الغربية، فتوى ، محكمة العدل الدولية : " جبهة التنازع " ،